

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧

**مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

ويعده موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر :**

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / جهاد حلمي إسماعيل الأسطل

- السابق اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٢ - لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية

والعمل بجهازها الأمنى دون ترخيص سابق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل